

# شَرْحُ زَادِ الْمُسْتَقْنِعِ

(( تَنْبِيْهٌ ))

أَوَّلًا : هَذَا الشَّرْحُ أَصْلُهُ شَرْحُ لِكِتَابِ (( زَادِ الْمُسْتَقْنِعِ فِي اخْتِصَارِ الْمُقْنِعِ )) وَقَدْ تَمَّ شَرْحُهُ بِفَضْلِ اللَّهِ -رَبِّكَ- وَتَوْفِيقِهِ وَمَعُونَتِهِ مَرَّتَيْنِ بِمَسْجِدِ التَّنْعِيمِ بِمَكَّةَ ، وَقَدْ تَمَّ تَفْرِيعُ الشَّرْحِ الْمُسَجَّلِ ، وَإِعَادَةُ صِيَاغَتِهِ فِي هَذَا الْكِتَابِ بِمَا يَتَنَاسَبُ مَعَ الشَّرْحِ الْكِتَابِيِّ . وَعَلَيْهِ ، فَإِنَّهُ قَدْ تَخْتَلَفَ الْعِبَارَاتُ وَالْجُمَلُ عَنِ الْأَصْلِ الْمُسَجَّلِ ؛ حَيْثُ حُذِفَتْ بَعْضُ الْمَسَائِلِ ، وَأُضِيفَ بَعْضُهَا بِحَسَبِ مَا يَقْتَضِيهِ الْحَالُ .

ثَانِيًا : تُعْتَبَرُ هَذِهِ النُّسَخَةُ النُّسَخَةُ الْوَحِيدَةُ الَّتِي يَنْبَغِي اعْتِمَادُهَا ، وَجَمِيعُ الْمَذَكَّرَاتِ الْمُنْفَرِغَةِ وَكَذَلِكَ الشَّرْحُ السَّابِقُ الْمَطْبُوعُ مَلْغِيٌّ فِيمَا تَمَّ تَصْحِيحُهُ فِي هَذِهِ النُّسَخَةِ .

وَعَلَى جَمِيعِ الْإِخْوَةِ اعْتِمَادُ مَا فِي هَذِهِ النُّسَخَةِ ، وَعَدْمُ تَوْزِيعِ الْمُنْفَرِغِ مِنَ الشَّرْحِ وَالْمَطْبُوعِ ، أَوْ اعْتِمَادُهُ فِيمَا يَخَالَفُ هَذِهِ النُّسَخَةَ الْمُصَحَّحَةَ .

أَسْأَلُ اللَّهَ الْعَظِيمَ أَنْ يَجْعَلَهُ عِلْمًا نَافِعًا ، خَالصًا لَوَجْهِهِ الْكَرِيمِ ، مُوجِبًا لِرِضْوَانِهِ الْعَظِيمِ ، وَأَنْ يَنْفَعَ بِهِ مَنْ كَتَبَهُ ، أَوْ قَرَأَهُ ، أَوْ سَمِعَهُ ، أَوْ أَعَانَ عَلَى شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ ، وَأَنْ يَتَقَبَّلَهُ بِقَبُولِ حَسَنِ ، وَأَنْ يَجْزِيَ جَمِيعَ الْإِخْوَةِ الَّذِينَ سَاهَمُوا فِي كِتَابَتِهِ ، وَنَشَرِهِ ، وَنَفَعَ الْمُسْلِمِينَ بِهِ خَيْرَ الْجَزَاءِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ .

وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ وَبَارَكَ عَلَى نَبِيِّهِ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ .

كُتِبَهُ

الرَّاجِي عَفْوَ رَبِّهِ وَمَغْفِرَتَهُ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ وَلِلْمُسْلِمِينَ  
مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ الْمُخْتَارِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَزِيدِ الْجَكْنِيِّ الشَّنْقِيطِيِّ

٥١٤٣٤/٩/٩ هـ

